

Distr.: Limited
23 September 2014
Arabic
Original: English



مجلس حقوق الإنسان
الدورة السابعة والعشرون
البند ١٠ من جدول الأعمال
المساعدة التقنية وبناء القدرات

إثيوبيا (باسم مجموعة الدول الأفريقية): مشروع قرار

.../٢٧

تقديم المساعدة التقنية وبناء القدرات من أجل مواصلة تحسين حالة حقوق
الإنسان في السودان

إن مجلس حقوق الإنسان،

إذ يسترشد بميثاق الأمم المتحدة، والإعلان العالمي لحقوق الإنسان، والعهدين
الدوليين الخاصين بحقوق الإنسان وغير ذلك من الصكوك الدولية ذات الصلة بحقوق
الإنسان،

وإذ يشير إلى قرار الجمعية العامة ٢٥١/٦٠ وقراري مجلس حقوق الإنسان ١/٥
و ٢/٥ المؤرخين ١٨ حزيران/يونيه ٢٠٠٧،

وإذ يشدد على أن الدول هي المسؤولة في المقام الأول عن تعزيز جميع حقوق
الإنسان وحمايتها،

وإذ يرحب بالتزام حكومة السودان بحماية حقوق الإنسان وتعزيزها في البلد،

وإذ يشير إلى التطورات الجارية في السودان، وأداء حكومة السودان في مجال تعزيز
حقوق الإنسان وحمايتها،



الرجاء إعادة الاستعمال

(A) GE.14-16990 250914 250914



* 1 4 1 6 9 9 0 *

- وإذ يشجع جهود حكومة السودان من أجل تنفيذ توصيات الاستعراض الدوري الشامل التي قبلتها الحكومة،
- وإذ يشير إلى التحديات التي لا يزال السودان يواجهها في المناطق المتأثرة بالتزاع، ولا سيما في ولايات دارفور وجنوب كردفان والنيل الأزرق،
- ١- يحيط علماً بتقرير الخبير المستقل المعني بحالة حقوق الإنسان في السودان، المقدم إلى مجلس حقوق الإنسان في دورته السابعة والعشرين^(١)، وبالتوصيات الواردة فيه؛
- ٢- يحيط علماً مع التقدير بعمل الخبير المستقل؛
- ٣- يحيط علماً بالتعاون المستمر لحكومة السودان مع الخبير المستقل لتمكينه من أداء ولايته، وبما أعلنته الحكومة من التزام بمواصلة هذا التعاون؛
- ٤- يشجع المبادرة الرامية إلى عقد حوار وطني شامل في السودان لتحقيق السلام الدائم، كما يشجع التقدم الذي تحرزه الجهات السودانية صاحبة المصلحة في التحضير لهذه العملية بدعم من فريق الاتحاد الأفريقي الرفيع المستوى المعني بالتنفيذ؛
- ٥- يحيط علماً بالتقييم الذي قدمه الخبير المستقل في الفقرة ٤٦ من تقريره، ويشجع حكومة السودان على الوفاء بتعهداتها فيما يخص الإفراج عن السجناء السياسيين، كما يشجع جميع الجهات السودانية صاحبة المصلحة على ضمان تهيئة بيئة مواتية لحوار يشمل الجميع ويتسم بالشفافية والمصادقية؛
- ٦- يشيد بالخطوات التي اتخذتها وزارة التربية والتعليم في السودان من أجل تعزيز التثقيف بحقوق الإنسان في المستويين الأساسي والثانوي في سياق تنفيذ "الخطة الوطنية لحماية وتعزيز حقوق الإنسان" (للفترة ٢٠١٣-٢٠٢٣)، ويشجع حكومة السودان على مواصلة هذه الجهود؛
- ٧- يرحب بالجهود التي بذلتها حكومة السودان في مجال مكافحة الاتجار بالبشر، بوسائل منها سن تشريعات وطنية مثل قانون مكافحة الاتجار بالبشر، وتشكيل آليات وطنية وتعزيزها، ومواصلة تعاون الحكومة مع أصحاب المصلحة الإقليميين والدوليين بشأن هذه المسألة؛
- ٨- يشجع حكومة السودان على مواصلة تعزيز الحق في حرية الدين والمعتقد وحمايته، وعلى الامتثال في هذا الصدد لالتزاماتها الدستورية والتزاماتها بموجب المادة ١٨ من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية؛

٩- يعرب عن القلق البالغ إزاء الاستخدام المفرط للقوة، بما في ذلك إطلاق الرصاص الذي أودى بحياة متظاهرين في أيلول/سبتمبر ٢٠١٣ وآذار/مارس ٢٠١٤، ويهيب بحكومة السودان أن تفتح تحقيقاً عاماً ومستقلاً وأن تحيل نتائجه إلى القضاء في إطار نظامها القانوني لضمان العدالة والمساءلة فيما يتصل بتلك الحوادث؛

١٠- يعرب عن القلق إزاء ما ورد في التقارير بشأن القيود المفروضة على وسائل الإعلام، والرقابة السابقة واللاحقة للنشر، ومصادرة الصحف، وفرض الحظر على بعض الصحفيين، والانتهاكات المستمرة للحقوق المتعلقة بحرية التعبير وحرية تكوين الجمعيات والتجمع السلمي؛

١١- يحث حكومة السودان على مواصلة جهودها لتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها، لا سيما من أجل ضمان عدم التعرض للتوقيف والاحتجاز التعسفيين، واحترام حقوق الإنسان الخاصة بجميع الأفراد، بمن فيهم المدافعون عن حقوق الإنسان وأعضاء منظمات المجتمع المدني؛

١٢- يدين انتهاكات وتجاوزات القانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني التي تفيد التقارير بأنها ارتكبت في جنوب كردفان والنيل الأزرق ودارفور على أيدي جميع الأطراف، بما في ذلك العنف الجنسي والعنف القائم على نوع الجنس وعمليات القصف الجوي العشوائي على مرافق إنسانية، كالقصف المبلغ عنه على مستشفى تديره منظمة "أطباء بلا حدود"، واستهداف المدنيين والعاملين في مجال المعونة الإنسانية، ويحث جميع الأطراف على اللجوء إلى السلام؛

١٣- يحث حكومة السودان على التحقيق في ادعاءات انتهاكات حقوق الإنسان، بما فيها تلك التي ارتكبت في مخيمي خور أبشي والسلام الخاصين بالأشخاص المشردين داخلياً، بهدف وضع حد للانتهاكات، مع مراعاة توصيات الخبير المستقل؛

١٤- يشجع مبادرات الإصلاح القانوني الوطني الشامل في السودان، من أجل مواصلة ضمان امتثال الدولة على نحو كامل لالتزاماتها الدستورية والدولية في مجال حقوق الإنسان؛

١٥- يشجع جميع الأطراف على السماح بوصول خدمات التحصين إلى المناطق المتأثرة بالتزاع وتيسير وصول المساعدة الإنسانية إلى السكان المحتاجين إلى المساعدة، كما يشجع حكومة السودان على تكثيف مساعيها من أجل تلبية الاحتياجات الإنسانية في المناطق المتأثرة بالتزاع، بما في ذلك التوقيع على اتفاق جديد بين حكومة السودان واللجنة الدولية للصليب الأحمر في ٢٨ آب/أغسطس ٢٠١٤، وعزم الحكومة على السماح للجنة الدولية للصليب الأحمر باستئناف أنشطتها في المناطق المتأثرة بالتزاع؛

- ١٦- بحث الدول الأعضاء، ومفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان، ووكالات الأمم المتحدة ذات الصلة والجهات الأخرى صاحبة المصلحة على دعم الجهود الوطنية التي تبذلها حكومة السودان وفقاً لهذا القرار، بغية زيادة تحسين حالة حقوق الإنسان في البلد، من خلال الاستجابة لطلبات الحكومة المتعلقة بالمساعدة التقنية؛
- ١٧- يقرر تحديد ولاية الخبير المستقل المعني بحالة حقوق الإنسان في السودان لمدة سنة واحدة في إطار البند ١٠ من جدول الأعمال، لكي يواصل عمله مع حكومة السودان، ويقيم حالة حقوق الإنسان ويتحقق منها ويبلغ عنها بغية تقديم توصيات بشأن المساعدة التقنية وبناء القدرات لمعالجة مسألة حقوق الإنسان في البلد، بمراعاة مجموعة كاملة من المعلومات، بما فيها المعلومات المقدمة من الحكومة والمجتمع المدني، وغيرهما من الجهات صاحبة المصلحة التي من شأنها أن تساعد الخبير المستقل في أداء ولايته؛
- ١٨- يطلب إلى الخبير المستقل تقديم تقرير إلى مجلس حقوق الإنسان لكي ينظر فيه في دورته الثلاثين؛
- ١٩- يهيب بحكومة السودان أن تواصل تعاونها الكامل مع الخبير المستقل وأن تستمر في السماح بالوصول الفعلي إلى جميع مناطق البلد لزيارتها وللإلتحاق مع جميع الجهات الفاعلة المعنية؛
- ٢٠- يطلب إلى المفوضية السامية تقديم جميع الموارد المالية والبشرية اللازمة لدعم الخبير المستقل في أداء ولايته؛
- ٢١- يهيب بحكومة السودان أن تتعاون مع المفوضية السامية في تنفيذ هذا القرار؛
- ٢٢- يقرر أن ينظر في هذه المسألة في إطار البند ١٠ من جدول الأعمال.